

Distr.: Limited
3 November 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٨ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل
حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج
البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

قطر، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب
آسيا والمنطقة العربية

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمبادئ الأساسية والعالمية المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان
العالمي لحقوق الإنسان^(١)،

وإذ تشير إلى إعلان وبرنامج عمل فيينا لعام ١٩٩٣^(٢) الذي كرر تأكيد ضرورة
النظر في إمكانية وضع ترتيبات إقليمية ودون إقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، حيثما
لا توجد بالفعل ترتيبات من هذا القبيل،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ١٢٧/٣٢ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١٠٢/٥١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ وإلى جميع قراراتها اللاحقة المتعلقة بوضع ترتيبات إقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ١٥٣/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٦٢/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٤١/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ المتعلقة بمركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية،

وإذ تشير إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٥١/١٩٩٣ المؤرخ ٩ آذار/مارس ١٩٩٣^(٣) وإلى جميع قراراتها اللاحقة المتعلقة بوضع ترتيبات إقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تؤكد مجدداً أن للتعاون الإقليمي دورا أساسيا في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ومن شأنه تدعيم حقوق الإنسان للجميع، حسبما وردت في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وحمايتها،

وإذ تلاحظ أن التطورات الحاصلة في منطقتي الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تؤدي إلى زيادة الطلب على خدمات المركز، وإذ تشير إلى أن تقرير الأمين العام^(٤) يفيد بأنه حُصصت موارد من الميزانية العادية لتعزيز الملاك الوظيفي للمركز، وتمكينه بالتالي من الاستجابة لطلبات التدريب والتوثيق بشكل أفضل وفي وقت أنسب وبالطريقة الملائمة، والمساعدة في سد الثغرات على مستوى الخبرة والمواد التدريبية المناسبة باللغة العربية،

وإذ تضع في اعتبارها ضخامة وتنوع الاحتياجات في مجال حقوق الإنسان في جنوب غرب آسيا والمنطقة العربية، وإذ تأخذ في الاعتبار حاجة المركز لتمويل أنسب وأكثر استدامة من أجل أداء وظيفته الهامة ودوره الحاسم على أكمل وجه في المنطقة،

١ - ترحب بتقرير الأمين العام^(٤)؛

٢ - تنوه مع التقدير بنجاح المساعدة التي يقدمها المركز من خلال أنشطة بناء القدرات في مجال حقوق الإنسان، وبرامج المساعدة التقنية، والأنشطة التدريبية والمشاورات الإقليمية المتعلقة بموضوعات آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومكافحة الاتجار بالبشر،

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٣، الملحق رقم ٣ والتصويبات (E/1993/23) و Corr.2 و 4 و 5، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٤) A/69/333.

وحقوق الإنسان ووسائل الإعلام، والتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وتدريب الشرطة في مجال حقوق الإنسان، وتقديم الدعم لمؤسسات حقوق الإنسان الوطنية؛

٣ - تؤكّد دور المركز باعتباره مصدرا للخبرة على الصعيد الإقليمي والحاجة إلى تلبية عدد متزايد من طلبات الحصول على التدريب والوثائق، بما في ذلك باللغة العربية، الأمر الذي يتطلب رصد موارد إضافية له وتعزيز أنشطته؛

٤ - تلاحظ أن الموارد البشرية والمالية يمكن أن تحد من قدرة المركز على الاستجابة في الوقت المناسب وبطريقة مستدامة للطلبات المتزايدة لتوفير الدعم المستمر لأغراض المتابعة لبلدان المنطقة والاستجابة بشكل ملائم لاحتياجاتها؛

٥ - تشجع على استمرار انخراط المركز في العمل مع المكاتب الإقليمية الأخرى للأمم المتحدة لتعزيز عمله وتجنب الازدواجية؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين، وفقا للقواعد والإجراءات المعمول بها، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.